

Distr.: General
30 April 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٥٩ من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا في الفترة من ١ تموز/
يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، والترتيبات المالية للفترة
من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، والميزانية
المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه
٢٠١٦

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٤٧٦ ٢٧٧ ٠٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤
٤٤٧ ٨٤٥ ٣٠٠ دولار	نفقات الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤
٢٨ ٤٣١ ٧٠٠ دولار	الرصيد الحر للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤
٤٢٧ ٢٦٧ ٠٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥
٤٣٧ ٢٢٦ ٤٠٠ دولار	النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ ^(أ)
(٩ ٩٥٩ ٤٠٠ دولار)	النفقات الزائدة المقدرة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ ^(أ)
٣٥٥ ٢٠٨ ٨٠٠ دولار	المقترح المقدم من الأمين العام للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦
٣٥٢ ٨٦٢ ٥٠٠ دولار	توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦

(أ) التقديرات في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - يترتب على ما توصي به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرات ٢٦ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٩ أدناه تخفيضا قدره ٣٠٠ ٣٤٦ ٢ دولار في الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/820). وقد أدرجت اللجنة في الفقرات التالية توصيات وملاحظات بشأن مسائل محدّدة، حسب الاقتضاء.

٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية أثناء نظرها في تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا مع ممثلي الأمين العام الذين قدّموا لها معلومات وإيضاحات إضافية اختتموها برودود خطية وردت في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة والوثائق التي استعانت بها للحصول على المعلومات الأساسية. ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة وتوصياتها المفصلة المتعلقة بالنتائج التي توصل إليها مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وبشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام في تقرير اللجنة المتصلين بالموضوع (انظر A/69/838 و A/69/839 على التوالي).

ثانيا - أداء الميزانية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

٣ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٧٧ مبلغا إجماليه ٢٧٧ ٠٠٠ ٢٧٧ ٤٦٦ دولار (صافيه ٦٠٠ ٧٧٦ ٤٦٦ دولار) للإنفاق على البعثة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وقُسم المبلغ الكلي على الدول الأعضاء كأصبه مقررته. وبلغ إجمالي نفقات الفترة ما مجموعه ٣٠٠ ٨٤٥ ٤٤٧ دولار ليتبقى رصيد حر قدره ٧٠٠ ٤٣١ ٢٨ دولار. وبلغ معدل تنفيذ الميزانية ٩٤ في المائة، قابله معدل تنفيذ للميزانية بنسبة ١٠٠ في المائة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣. ويرد تحليل تفصيلي للفروق في الفرع الرابع من تقرير أداء الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (انظر A/69/667).

٤ - ويشير الأمين العام إلى أن تفشي فيروس إيبولا في ليبيريا خلال الربع الأخير من الفترة المشمولة بالتقرير أثر على تنفيذ ميزانية البعثة للفترة ٢٠١٣/٢٠١٤. ويعزى الانخفاض الكلي في الاحتياجات أساسا إلى: (أ) انخفاض تكاليف الشحن ونشر المعدات المملوكة للوحدات العسكرية (٧٠٠ ٢٨٠ ١ دولار أو ٠,٨ في المائة)؛ (ب) انخفاض تكلفة وحدات الشرطة

المشكلة نتيجة عدم نشر إحداهما (١٠٠ ٠٦٩ ٦ دولار أو ١٦,٧ في المائة)؛ (ج) ارتفاع معدل الشغور الفعلي للموظفين الدوليين عما هو مدرج في الميزانية، مما أسفر عن انخفاض في الإنفاق قدره ٢٠٩ ٩٠٠ ٥ دولار (٥,٦ في المائة)؛ (د) انخفاض في التكاليف التشغيلية (٤٠٠ ٤٦ ١٧ دولار أو ١٤,١ في المائة) يعزى في المقام الأول إلى انخفاض تكاليف استئجار وتشغيل أسطول البعثة من الطائرات المروحية، وانخفاض الاحتياجات من وقود الطائرات، وانخفاض الاحتياجات للمرافق والهياكل الأساسية (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ١٢، والفرع الثالث).

٥ - ويمكن الاطلاع على تعليقات اللجنة الاستشارية على المعلومات الواردة في تقرير الأداء بشأن كل وجه من أوجه الإنفاق، عند الاقتضاء، في مناقشة الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/820) في الفرع الرابع أدناه.

ثالثا - الوضع المالي والمعلومات المتعلقة بالأداء في الفترة الحالية

٦ - أُبلغت اللجنة أن مجموع المبالغ التي قسمت كأفضية مقرر على الدول الأعضاء فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في ليبيريا منذ إنشائها وصل في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥ إلى ٧ ٣٥٦ ٠٦٧ ٠٠٠ دولار. وبلغت قيمة ما ورد من مدفوعات حتى التاريخ نفسه ٧ ٢٤٠ ٢٠١ ٠٠٠ دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ١١٥ ٨٦٦ ٠٠٠ دولار. وأبلغت اللجنة أيضا أن المبلغ المستحق للقوات وصل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى ما مقداره ١٤ ٠٢٥ ٠٠٠ دولار، بعد احتساب المبالغ المسددة حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وأشار كذلك إلى أن المدفوعات الربع سنوية للقوات التي تغطي الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ قد سددت في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٥. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن المبلغ المستحق تحت بند المعدات المملوكة للوحدات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ ١٩ ٧٤٣ ٠٠٠ دولار. وبحلول ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥، كان لدى البعثة رصيد نقدي قدره ١٢٢ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار. وبعد خصم احتياطي تشغيلي لمدة ثلاثة أشهر قدره ٧٥ ٧١٨ ١٠٠ دولار، كان المبلغ النقدي المتبقي ٤٦ ٢٨٢ ٠٠٠ دولار.

٧ - وفيما يتعلق بمطالبات الوفاة والعجز، أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأنه تم حتى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥، دفع مبلغ قدره ٤ ٥١١ ٠٠٠ دولار لتسوية ١٣٤ مطالبة منذ إنشاء البعثة. ولم يبت بعد في خمس مطالبات. وتأمل اللجنة أن تتم تسوية جميع المطالبات التي لم يُبت فيها على وجه السرعة.

٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، كانت مستويات شغل الوظائف في البعثة على النحو التالي:

الوظائف المأذون بها ^(أ)	الوظائف المشغولة	معدل الشغور (بالنسبة المئوية)
المراقبون العسكريون	١٢٢	٨,٣
أفراد الوحدات العسكرية	٤ ٣١٧	٩,٤
أفراد شرطة الأمم المتحدة	٤٢٦	١٤,٥
وحدات الشرطة المشكّلة	١ ٠٠٠	٢٠,٩
الأفراد المقدمون من الحكومات	٢٨	١٢,٥
الوظائف		
الموظفون الدوليون	٣٧٠	١٦,٥
الموظفون الوطنيون	٨٦٦	٨
المساعدة المؤقتة العامة		
الموظفون الدوليون	١٤	٢٢,٢
الموظفون الوطنيون	-	-
متطوعو الأمم المتحدة	١٨٧	٢١,١

(أ) تمثل أعلى قوام مأذون به للفترة.

٩ - وزوّدت اللجنة الاستشارية أيضا بمعلومات تبين النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، مع ذكر أسباب الفروق. وبلغت نفقات الفترة حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥ مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٠٦٢ ٢٧٧ دولار (صافيه ٧٠٠ ٤٢٤ ٢٧٢ دولار) مقابل اعتماد إجماليه ٠٠٠ ٢٦٧ ٤٢٧ دولار (صافيه ٠٠٠ ٢٩٧ ٤١٨ دولار). وفي نهاية الفترة المالية الحالية، تتوقع البعثة أن تبلغ النفقات الكلية ٤٠٠ ٢٢٦ ٤٣٧ دولار، مما يعكس عجزا في الميزانية قدره ٤٠٠ ٩٥٩ ٩ دولار، أو بنسبة ٢,٣ في المائة من الاعتمادات الموافق عليها.

ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

١٠ - قدم الأمين العام مذكرة منفصلة بشأن ترتيبات تمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/69/857 و Corr.1)، طلب فيها إلى الجمعية العامة تخصيص مبلغ ٩ ٩٥٩ ٤٠٠ دولار وتقسيمه إلى أنصبة مقررّة للإنفاق على البعثة

لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، بالإضافة إلى مبلغ قدره ٤٢٧ ٢٦٧ ٠٠٠ دولار سبق تقسيمه إلى أنصبة مقررّة للفترة نفسها للإنفاق على البعثة بموجب أحكام قراري الجمعية ٢٩١/٦٨ و ٢٥٩/٦٩. وأشار في المذكرة أيضا إلى أنه بالنظر إلى آثار أزمة فيروس إيبولا والتغيرات المحتملة في ولاية البعثة في ذلك الوقت، أبلغ الأمين العام الجمعية في مذكرة من مؤرخة ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ أن من المرجح أن تتجاوز نفقات البعثة لمدة سنة كاملة الاعتمادات الموافق عليها بمقدار ١١,٩ مليون دولار (انظر A/69/545 و Corr.1).

١١ - وأشار الأمين العام إلى أنه، منذ اتخاذ الجمعية العامة قرارها ٢٩١/٦٨ بشأن تمويل البعثة، تم اللجوء إلى تقدير زيادة الاحتياجات بسبب التغيرات الكبيرة في بارامترات التكاليف والافتراضات المستخدمة في إعداد الميزانية للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتقدر الاحتياجات الإضافية اللازمة للتصدي لتفشي فيروس إيبولا بمبلغ ٢٢,٢ مليون دولار، وتعزى بصورة رئيسية إلى ثلاثة عوامل: (أ) الاستحقاقات على أساس المخاطر للأفراد النظاميين والموظفين المدنيين (١١ مليون دولار)، بما في ذلك دفع علاوة مخاطر لأفراد الوحدات النظامية عن عملهم في ليبيريا خلال أزمة إيبولا واستحقاق بدل الخطر الواجب الدفع للموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤؛ (ب) النقل الجوي (٦,٨ مليون دولار) بسبب استخدام طائرة من طراز B-737 لتسيير رحلات منتظمة بين مونروفيا وأكرا تتيح لأفراد بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وغيرهم من موظفي الأمم المتحدة الدخول إلى ليبيريا ومغادرتها؛ (ج) الاحتياجات الطبية (٤,٤ ملايين دولار) لـ ١٧ موظفا طبيا دعما لجهود التأهب لطوارئ فيروس إيبولا بالنسبة لموظفي الأمم المتحدة في ليبيريا إضافة إلى معدات ولوازم طبية اشترت لكفالة سلامة أفراد بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (انظر A/69/857، الفقرة ٧).

١٢ - وأبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها بأن علاوة المخاطر منحت لمعظم أفراد القوات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة الموجودة في ليبيريا في ذلك الوقت. وبلغت العلاوة الممنوحة للفترة من تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ ما قدره ١١٠ ٩٥١ ١١٠ دولار، منها مبلغ ٩١٣ ٥٥٠ ١٥٠ دولار للوحدات العسكرية ومبلغ ١٩٧ ٤٠٠ ١٩٧ دولار لوحدات الشرطة المشكلة بمعدل شهري قدره ١٣٣ دولار لكل شخص، أو ١٠ في المائة من معدل السداد الموحد للبلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد شرطة. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام، في قرارها ٢٨١/٦٨، تقديم هذه المدفوعات على نحو ما يأذن في صرف مدفوعات

العلاوات من حسابات البعثات المؤهلة، وأنها طلبت أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن هذه المدفوعات وعن أي آثار تترتب على ذلك في مستويات التمويل المعتمدة في التقرير عن أداء ميزانية كل عملية من عمليات حفظ السلام.

١٣ - وفيما يتعلق باستحقاقات الخطر والمخاطر المدفوعة للموظفين في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، أُبلغت اللجنة الاستشارية لدى استفسارها أن المبلغ التقديري المستحق للدفع للفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ حتى حزيران/يونيه ٢٠١٥ يبلغ ٥٠٠ ٧٢٣ ٤ دولار للموظفين الدوليين؛ و ٢٠٠ ٢٢٠ ٣ دولار للموظفين الوطنيين؛ و ١ ١٤٠ ٠٠٠ دولار لمتطوعي الأمم المتحدة.

١٤ - وأبلغت اللجنة أيضا، لدى استفسارها، أن مبلغ ٤,٤ ملايين دولار للاحتياجات الطبية قد طلب لتلبية الاحتياجات الخاصة للبعثة، بما في ذلك موظفيها. وأبلغت اللجنة أن المبلغ المقدر للاحتياجات الطبية يشمل سداد المطالبات المقدمة من البلدان المساهمة بقوات فيما يتعلق بالتكاليف المتكبدة من أجل لقاحات الحمى الصفراء، وأن مطالبات السداد هذه لم تدرج في تقديرات ميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك أن هذه المطالبات البالغة ٨٥٨ ٣٦٣ دولار تتعلق بفترة مالية سابقة (٢٠٠٨-٢٠١٣)، لكنها لم تقيد وقت استحقاقها بسبب عدم توافر الوثائق الثبوتية.

١٥ - ويشير الأمين العام كذلك إلى أن صافي النفقات الزائدة الناجم عن تفشي فيروس إيبولا قد انخفض إلى ٤٠٠ ٩٥٩ ٩ دولار، لأن البعثة أخضعت تمويلها للرصد وأعدت تحديد أولوياته على نطاق جميع الفئات بهدف خفض الحاجة إلى أموال إضافية، قدر الإمكان، مع مواصلة تنفيذ ولايتها والحفاظ على سلامة موظفيها. ويقترح تخفيض في صافي النفقات الزائدة للفترة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ نتيجة لارتفاع معدلات الشواغر عما كان مقرراً في صفوف شرطة الأمم المتحدة (٩,١ في المائة مقابل النسبة الموافق عليها والبالغة ٥ في المائة)؛ وفي صفوف الموظفين الدوليين (٢,١٢ في المائة مقابل النسبة الموافق عليها والبالغة ٩ في المائة)، يقابله جزئياً زيادة في تكاليف استحقاقات بدل المخاطر. ومن المقدر أن تسجل تخفيضات إضافية تحت بند التكاليف التشغيلية، وتعزى في المقام الأول إلى ما يلي: (أ) إعادة تحديد أولويات تخصيص الأموال لتغطية التكاليف الإضافية الناجمة عن تفشي فيروس إيبولا؛ (ب) انخفاض أسعار الوقود؛ (ج) انخفاض حركة الموظفين في منطقة البعثة خلال أزمة إيبولا للحد من التعرض للمخاطر (انظر A/69/857، الفقرات ٦-١١).

١٦ - ووفقاً لما أشير إليه أعلاه، يطلب الأمين العام إلى الجمعية العامة أن تعتمد وتقسم إلى أنصبة مقررة مبلغاً قدره ٤٠٠ ٩٥٩ ٩ دولار للإنفاق على البعثة لفترة اثني عشر شهراً

من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، بالإضافة إلى مبلغ ٤٢٧ ٢٦٧ ٠٠٠ دولار الذي سبقت الموافقة عليه للفترة نفسها. بموجب أحكام قراري الجمعية العامة ٢٩١/٦٨ و ٢٥٩/٦٩. وتدرك اللجنة الاستشارية أن البعثة قد تواجه عجزاً في الميزانية، وأن احتياجاتها للفترة الحالية قد تتجاوز مستوى الاعتمادات القائمة. غير أنه بالنظر إلى الوضع النقدي للبعثة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥ (انظر الفقرة ٦ أعلاه)، ووضعها النقدي في المستقبل المنظور حتى نهاية الفترة المالية، وبالنظر أيضاً إلى مستوى الاحتياجات الإضافية المقترحة، ترى اللجنة الاستشارية أنه لا حاجة، في هذه المرحلة، لاعتماد إضافي أو لأنصبة مقررّة إضافية لتلبية احتياجات البعثة للفترة الحالية.

١٧ - وبناء على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٤٠٠ ٩٥٩ ٩ دولار للإنفاق على البعثة لفترة الإثني عشر شهراً الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، إضافة إلى مبلغ ٤٢٧ ٢٦٧ ٠٠٠ دولار الموافق عليه للبعثة بموجب أحكام قراري الجمعية العامة ٢٩١/٦٨ و ٢٥٩/٦٩، وبأن تُقدم معلومات مفصلة عن النفقات الفعلية المتكبدة في سياق تقرير أداء البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

رابعا - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

ألف - الولاية والنتائج المقررة

١٨ - حدد مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا بقراره ١٥٠٩ (٢٠٠٣). وأذن المجلس بأحدث تمديد لولاية البعثة في قراره ٢١٩٠ (٢٠١٤) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، الذي قرر بموجبه تمديد ولاية البعثة حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. والبعثة مكلفة بمساعدة المجلس على بلوغ الهدف العام المتمثل في الدفع قدماً بعملية السلام في ليبيريا. ويشار إلى أن الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ تستند إلى افتراض الحد من انتشار فيروس إيبولا بدرجة كافية، وإلى أن عنصر الدعم في البعثة سيتمكن من التركيز على تقديم الخدمات في الوقت المناسب وعلى جودة الخدمات المقدمة دعماً لأنشطة البعثة وأولوياتها التشغيلية (انظر A/69/820، الفقرة ٣٦).

١٩ - ويرد بيان بافتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة لفترة الميزانية في الفقرات من ٦ إلى ٣٦ من تقرير الأمين العام (A/69/820). ويشير الأمين العام إلى أنه عملا بقرار مجلس الأمن ٢١٩٠ (٢٠١٤)، سيظل القوام المأذون به للبعثة في مستوى يصل إلى ٨١١ ٤ من العسكريين، و ١٧٩٥ من أفراد الشرطة. ويشار أيضا إلى أن تقديرات الميزانية تعكس ما يلي: (أ) قوام وسطي قدره ٣٤١٥ فردا للوحدات العسكرية و ١٠٨ من المراقبين العسكريين طوال فترة الميزانية، مع الأخذ في الاعتبار عاملي شغور بنسبة ١٩ في المائة و ٢٧ في المائة يطبقان عند تقدير التكاليف؛ (ب) قوة شرطة متوسط قوامها ١٠٠٥ أفراد طوال فترة الميزانية، مع الأخذ في الاعتبار عامل شغور بنسبة ٢١ في المائة يطبق عند تقدير تكاليف وحدات الشرطة المشكلة؛ (ج) عدد وسطي من أفراد شرطة الأمم المتحدة قدره ٤٠٨ أفراد، مع الأخذ في الاعتبار عامل شغور بنسبة ١٨ في المائة يطبق عند تقدير تكاليف أفراد شرطة الأمم المتحدة.

٢٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس الأمن، في قراره ٢٢١٥ (٢٠١٥)، أقر توصية الأمين العام الواردة في الاستكمال الذي قدمه بتاريخ ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥ بشأن التخفيض التدريجي للأفراد النظاميين للبعثة، وأنه أذن للأمين العام، تمشيا مع القرار ٢١٩٠ (٢٠١٤)، بتنفيذ المرحلة الثالثة من تخفيض هؤلاء الأفراد تدريجيا للوصول بالأفراد العسكريين إلى عدد أقصى جديد هو ٣٥٩٠ فردا وتخفيض أفراد الشرطة إلى عدد أقصاه ١٥١٥ فردا، على أن يتم الوصول إلى العدد الأقصى في الحالتين بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. ويشير الأمين العام إلى أنه في ضوء التوقع باستئناف التخفيض التدريجي للقوام العسكري، يقترح إجراء تخفيض بنسبة ١٠ في المائة في ملاك البعثة من الموظفين المدنيين.

باء - الاحتياجات من الموارد

٢١ - تبلغ الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ مبلغا إجماليه ٨٠٠ ٢٠٨ ٣٥٥ دولار (صافيه ١٠٠ ٥٢٠ ٣٤٦ دولار)، مما يمثل انخفاضا قدره ٢٠٠ ٥٨ ٧٢ دولار، أو بنسبة ١٦,٩ في المائة، بالقيمة الإجمالية، مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ولا تتضمن الميزانية المقترحة التبرعات العينية المدرجة في الميزانية والبالغة ٨٠٠ ٥٢ دولار. وتغطي الميزانية تكاليف نشر ما يصل إلى ٨١١ ٤ من الأفراد العسكريين، بما في ذلك ١٣٣ مراقبا عسكريا و ٦٧٨ ٤ من أفراد الوحدات العسكرية؛ و ١٧٦٣ من أفراد الشرطة، بما في ذلك ٤٩٨ من أفراد شرطة الأمم المتحدة و ٢٦٥ ١ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة؛ و ٣٩٨ موظفا دوليا و ٨٥٣ موظفا

وطنيا، بما في ذلك ٦٠ من موظفي الفئة الفنية الوطنية، و ٢٠٤ من متطوعي الأمم المتحدة و ٣٢ من الأفراد الذين توفرهم الحكومات (انظر A/69/820، الموجز).

٢٢ - وترد معلومات مفصلة عن الموارد المالية المطلوبة وتحليل للفروق في الفرعين الثاني والثالث من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة (A/69/820). وترد التخفيضات الرئيسية ضمن البنود التالية (المرجع نفسه، الموجز والفقرات ٢٤١-٢٥٥):

(أ) الوحدات العسكرية (مبلغ ٨٠٠ ٠٩١ ٣٤ دولار أو نسبة ٢٤,١ في المائة): تعزى أساسا إلى التخفيض في القوام المقرر من ٧٦٥ ٤ من أفراد الوحدات للفترة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ إلى ٦٧٨ ٤ للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥، ومعدل الشغور البالغ ٢٧ في المائة المطبق على هؤلاء الأفراد مقارنة بمعدل ٢ في المائة في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥؛

(ب) الموظفون المدنيون (٦٠٠ ٢٧٤ ١٤ دولار أو ١١,٩ في المائة): تعزى أساسا إلى التخفيض الصافي للموظفين الدوليين وقدره ٤٥ موظفا، وللموظفين الوطنيين بمقدار ٨٨ موظفا، ولتطوعي الأمم المتحدة بمقدار ٣٣ متطوعا، بالإضافة إلى ارتفاع عامل الشغور إلى ١٥ في المائة للموظفين الدوليين (مقارنة بنسبة ٩ في المائة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥) و ١٥ في المائة لتطوعي الأمم المتحدة (مقارنة بنسبة ٧ في المائة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥)؛

(ج) النقل الجوي (٦٠٠ ٣٧٦١ ٣ دولار أو ١٢,٨ في المائة): تعزى أساسا إلى انخفاض التكاليف المشتركة مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (إلى ١٥ في المائة) لثلاث طائرات هليكوبتر عسكرية مسلحة (Mi-24) يصاحبها انخفاض الاحتياجات من ساعات الطيران المقررة والوقود والزيوت ومواد التشحيم.

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	القوام المعتمد للفترة ٢٠١٥/٢٠١٤	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	الفرق
المراقبون العسكريون	١٣٣	١٣٣	-
أفراد الوحدات العسكرية	٤ ٧٦٥	٤ ٦٧٨	(٨٧)
شرطة الأمم المتحدة	٤٩٨	٤٩٨	-
وحدات الشرطة المشكلة	١ ٢٦٥	١ ٢٦٥	-

(أ) تمثل أعلى قوام مأذون به للفترة.

٢٣ - تصل الاحتياجات المقدرة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة للفترة من ١ تموز/ يولييه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ١٠٠ ٦٥٦ ١٦٦ دولار، مما يُمثل انخفاض قدره ٢٠٠ ٣١٨ ٤٠ دولار، أي بنسبة ١٩,٥ في المائة، مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ التي بلغت ٣٠٠ ٩٧٤ ٢٠٦ دولار. ويشير الأمين العام إلى أن انخفاض الاحتياجات للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ يعزى في المقام الأول إلى تخفيض قوام أفراد الوحدات العسكرية من قوام مجموعه ٧٦٥ ٤ فردا للفترة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ إلى قوام مقرر قدره ٦٧٨ ٤ فردا للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، بالإضافة إلى تطبيق عوامل شغور أعلى نسبتها ١٩ في المائة للمراقبين العسكريين؛ و ٢٧ في المائة لأفراد الوحدات العسكرية؛ و ١٨ في المائة لأفراد شرطة الأمم المتحدة؛ و ٢١ في المائة لوحدة الشرطة المشكلة، مقابل ٣ في المائة و ٢ في المائة و ٥ في المائة و ٢ في المائة، على التوالي، للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ (المرجع نفسه، الفقرات ٢٤٢-٢٤٥)

٢٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة للأفراد العسكريين ولأفراد الشرطة.

٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ ^(أ)	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	الفرق
الموظفون الدوليون	٤٤٣	٣٩٨	(٤٥)
الموظفون الوطنيون	٩٤١	٨٥٣ ^(ب)	(٨٨)
وظائف مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة	-	-	-
متطوعو الأمم المتحدة	٢٣٧	٢٠٤	(٣٣)
الأفراد المقدمون من الحكومات	٣٢	٣٢	-
المجموع	١ ٦٥٣	١ ٤٨٧	(١٦٦)

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

(ب) يشمل الموظفون الوطنيون من الفئة الفنية (٦٠) والموظفون الوطنيون من فئة الخدمة العامة (٧٩٣).

٢٥ - تبلغ الاحتياجات المقدرة من الموظفين المدنيين للفترة من ١ تموز/يولييه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ ما قدره ٧٠٠ ٤٥٠ ١٠٥ دولار، مما يمثل انخفاض قدره ٦٠٠ ٢٧٤ ١٤ دولار، أو بنسبة ١١,٩ في المائة، مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويعزى انخفاض الاحتياجات إلى ما يلي: (أ) تخفيض عدد الموظفين الدوليين

بمقدار ٤٥ موظفا، وعدد الموظفين الوطنيين بمقدار ٨٨ موظفا، وعدد متطوعي الأمم المتحدة بمقدار ٣٣ متطوعا؛ (ب) تطبيق عاملي شغور أعلى نسبتها ١٥ في المائة للموظفين الدوليين و ١٥ في المائة لمتطوعي الأمم المتحدة، مقارنة بنسبة ٩ في المائة و ٧ في المائة، على التوالي، للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتستند تقديرات تكاليف الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين من فئة الخدمة العامة الوطنية إلى معدلي شغور نسبتها ١٥ في المائة (مقارنة بنسبة ٢٥ في المائة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥) و ٦ في المائة (مقارنة بنسبة ٥,٤ في المائة للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥) على التوالي في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦.

٢٦ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أن متوسط معدل الشغور الفعلي لوظائف الموظفين الفنيين الوطنيين بلغ ١٩,٤ في المائة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥؛ وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، كان معدل الشغور الفعلي ١٧,٩ في المائة؛ وفي الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، كان متوسط معدل الشغور الفعلي ٢٦,١ في المائة. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا أن متوسط معدل الشغور الفعلي لوظائف متطوعي الأمم المتحدة بلغ نسبة ١٩,٨ في المائة في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥؛ وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، كان معدل الشغور الفعلي ٢١,٢ في المائة؛ وفي الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤، كان متوسط معدل الشغور الفعلي ١٠,٥ في المائة. وتكرر اللجنة الاستشارية رأيها القائل بضرورة أن تستند معدلات الشغور المدرجة في الميزانية قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تختلف فيها المعدلات المقترحة في الميزانية عن المعدلات الفعلية وقت إعداد الميزانية، ينبغي أن يُقدّم في وثائق الميزانية ذات الصلة تبرير واضح للمعدلات المستخدمة. وفي ضوء ما سبق، توصي اللجنة الاستشارية بتطبيق معدل شغور بنسبة ١٨ في المائة لوظائف الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية ومعدل شغور بنسبة ٢٠ في المائة لوظائف متطوعي الأمم المتحدة، على تقديرات التكاليف للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وليس للجنة أي اعتراض على مقترحات الأمين العام لمعدلات الشغور في جميع فئات الموظفين الأخرى. وينبغي تعديل أي تكاليف تشغيلية ذات صلة وفقا لذلك.

٢٧ - وتقرّح الميزانية تخفيضا صافيا قدره ١٦٦ وظيفة إلى جانب إعادة انتداب ونقل وإعادة تصنيف وظائف في جميع العناصر التنظيمية للبعثة. ويرد في وثيقة الميزانية المقترحة وصف مفصل للتغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار كل عنصر (انظر A/69/820، الفقرات ٤٣-٢٣٠). وترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالتغييرات المقترحة في ملاك الموظفين.

إلغاء وظائف ثابتة ومؤقتة

٢٨ - يقترح إلغاء ١٧٨ من الوظائف الثابتة و/أو الوظائف المؤقتة، منها ٤٩ وظيفة دولية (٢ ف-٥، ١٨ ف-٤، ٤ ف-٣، ١ ف-٢ و ٢٤ من وظائف الخدمة الميدانية)، و ٩٣ وظيفة وطنية (٨ وظائف من الفئة الفنية الوطنية و ٨٥ وظيفة من فئة الخدمة العامة)، و ٣٦ وظيفة مؤقتة لمتطوعي الأمم المتحدة.

إنشاء وظائف ثابتة ومؤقتة

٢٩ - يقترح الأمين العام إنشاء ١٢ وظيفة ثابتة و/أو مؤقتة (٢ ف-٤، ١ ف-٣، ١ ف-٢، ١ موظف فني وطني، ٤ وظائف من فئة الخدمة العامة الوطنية و ٣ لمتطوعي الأمم المتحدة) على النحو الوارد أدناه:

(أ) في إطار بند التوجيه التنفيذي والإدارة، وظيفتا مساعد فريق من فئة الخدمة العامة الوطنية من أجل توفير قدرات إضافية في مكاتب المقاطعات (المرجع نفسه، الفقرة ٦٦)؛

(ب) في إطار العنصر ٢، سيادة القانون، وظيفتان برتبة ف-٤ لموظف شؤون قضائية بهدف زيادة تطوير قدرة مؤسسات العدالة والأمن على المستوى المركزي، بما في ذلك القيادة والإدارة؛ ووظيفة موظف لشؤون السجون برتبة ف-٣ لدعم برامج الأمن في السجون؛ ووظيفة مؤقتة لموظف للشؤون القضائية من متطوعي الأمم المتحدة لدعم المؤسسات الوطنية في قطاع الأمن؛ ووظيفة مؤقتة لموظف لشؤون سيادة القانون من متطوعي الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الجانب المتعلق بحماية المدنيين من ولاية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا؛ ووظيفة مؤقتة لموظف لشؤون حقوق الإنسان من متطوعي الأمم المتحدة بغية تعزيز الدعم الفني لموظفي حقوق الإنسان في الميدان، الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى تدخلات أفضل توجيهها وأكثر فعالية على مستوى المقاطعات (المرجع نفسه، الفقرات ٨٣ و ٨٤ و ٩٠ و ٩٥ و ٩٩ و ١٠١ و ١٠٢)؛

(ج) في إطار العنصر ٣، توطيد ودعم السلام، ووظيفة واحدة برتبة ف-٢ لموظف معاون للشؤون المدنية بغية كفاءة الإدارة البرنامجية والمالية الصارمة والحسنة التوقيت للموارد الإضافية (مليون دولار) من أجل تمويل المشاريع السريعة الأثر (المرجع نفسه، الفقرة ١١٢)؛

(د) في إطار العنصر ٤، دعم البعثة، ووظيفة واحدة لموظف للموارد البشرية (موظف فني وطني) ترتبط بإلغاء وظيفة مؤقتة واحدة لمتطوع من متطوعي الأمم المتحدة

المعينين دوليا امثالاً لهدف تعيين موظفين وطنيين لتأدية المهام كلما أمكن ذلك؛ ووظيفتنا مساعد لشؤون التدريب من فئة الخدمة العامة الوطنية لدعم خدمات التدريب التي يضطلع بها المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثات (المراجع نفسه، الفقرتان ١٧٧ و ١٧٩).

إعادة تصنيف وإعادة انتداب ونقل وظائف ثابتة ومؤقتة

٣٠ - يقترح إعادة تصنيف ١٠ وظائف: وظيفة من الرتبة مد-١ إلى الرتبة ف-٥، ٥ وظائف من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة ف-٤، ٣ وظائف من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٣ ووظيفة من الرتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٢. ويقترح الأمين العام أيضاً إعادة انتداب وظيفة موظف وطني من الفئة الفنية، وإعادة توزيع ما مجموعه ١٦٢ وظيفة تشمل ٥٧ وظيفة دولية، و ٧٥ وظيفة وطنية و ٣٠ وظيفة مؤقتة لمتطوعي الأمم المتحدة (انظر المرفق).

٣١ - ورهنا بالتوصية الواردة في الفقرة ٢٦ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على التغييرات والموارد لملاك الموظفين المدنيين التي اقترحها الأمين العام.

٣ - التكاليف التشغيلية

(بدولارات الولايات المتحدة)

المخصصات ٢٠١٥/٢٠١٤	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦	الفرق
١٠٠ ٥٦٧ ٤٠٠	٨٣ ١٠٢ ٠٠٠	(١٧ ٤٦٥ ٤٠٠)

٣٢ - تُقدّر التكاليف التشغيلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بمبلغ قدره ٨٣ ١٠٢ ٠٠٠ دولار، وتعكس انخفاضاً قدره ١٧ ٤٦٥ ٤٠٠ دولار، أو ١٧,٤ في المائة، مقارنة بمخصصات الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. ويعزى الانخفاض الإجمالي إلى التخفيضات المقترحة في إطار جميع بنود الإنفاق باستثناء الزيادة المقترحة في الاحتياجات لما يلي: المشاريع السريعة الأثر (١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار أو نسبة ١٠٠ في المائة)، اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١ ٤٤١ ٥٠٠ دولار أو ٤٩,٦ في المائة)، النقل البحري (١٢ ٧٠٠ دولار أو ٠,٤ في المائة). وستناقش زيادة الاحتياجات في إطار المشاريع السريعة الأثر واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى في الفقرات ٤٠-٤٣ أدناه.

٣٣ - ويتضمّن تقرير اللجنة الاستشارية عن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام ملاحظات وتوصيات متعلّقة بالتكاليف التي يقترح الأمين العام توزيعها على ميزانيات فرادى البعثات، بما في ذلك التطبيقات التي وضعها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتم نشرها في الميدان، وكذلك الاحتياجات الإضافية المتعلقة بمبادرة إدارة سلسلة الإمداد (A/69/839). ولا تتفق اللجنة مع اقتراح الأمين العام تحميل البعثات إجمالي تلك التكاليف، وتوصي بتقليص الاحتياجات المقترحة من الموارد في فرادى البعثات وفقا لذلك. ويتضمن الجدول ذو الصلة من التقرير عن المسائل الشاملة موجزا عن التخفيضات التي أوصت بها اللجنة في كل بعثة (انظر A/69/839، الجدول ٦). وفي حالة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، ستفضي هذه التوصية إلى تخفيض احتياجات تكنولوجيا المعلومات بمقدار ١٦٨ ١٠٥ دولارا، واحتياجات الخدمات الاستشارية بمقدار ٤٠٠ ٩٤ دولارا، والسفر في مهام رسمية بمقدار ٦٠٠ ١٤١ دولارا، في ميزانية البعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. ويتضمن تقرير اللجنة عن الموضوع (A/69/860) التسويات التصاعدية ذات الصلة للاحتياجات المقترحة من الموارد المدرجة في حساب الدعم.

السفر في مهام رسمية

٣٤ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للسفر في مهام رسمية ٢٠١٨ ٠٠٠ دولارا، بنقصان قدره ٤٣ ٥٠٠ دولارا، أو ما نسبته ٢,١ في المائة، مقارنةً بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية تشمل ٥٢٢ ٠٠٠ دولارا للسفر المتصل بالتدريب ومبلغ ١ ٤٩٦ ٠٠٠ دولارا لسائر الاحتياجات من السفر، المصنفة فمتين، احتياجات السفر داخل منطقة البعثة بلغت ٨٢٩ ٠٠٠ دولارا وخارج منطقة البعثة، بلغت ٦٦٧ ٠٠٠ دولارا.

٣٥ - ترى اللجنة الاستشارية أن خفض قوام البعثة، وما يترتب على ذلك من خفض مقترح لأفرادها العسكريين وموظفيها المدنيين للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، ينبغي أن يؤدي إلى خفض إضافي في الاحتياجات من السفر. لذا، توصي اللجنة بخفض بنسبة ١٥ في المائة في الموارد المقترحة للسفر في مهام رسمية، غير متصلة بالتدريب، خارج منطقة البعثة للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، إضافة إلى خفض قدره ٦٠٠ ١٤١ دولارا للسفر في مهام رسمية الموصى به في الفقرة ٣٣ أعلاه.

٣٦ - وترى اللجنة الاستشارية أن تدابير من قبيل توحيد الرحلات واستعمال وسائل الاتصال البديلة لن تسهم في تحقيق كفاءة أكبر في استخدام الموارد المالية فحسب، بل أيضا في الحد من الأثر المعطل الذي يمكن أن يترتب على حالات الغياب المتكرر

أو الطويل من البعثات بالنسبة إلى العمل اليومي للموظفين، والتنفيذ الفعال للبرامج (انظر أيضا A/68/782، الفقرة ١٩٩).

المرافق والبنية التحتية

٣٧ - تصل الاحتياجات المقدرة للمرافق والبنية التحتية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ إلى مبلغ قدره ٢٧ ٣٠١ ٧٠٠ دولار، بانخفاض ٦ ٣٩٨ ٨٠٠ دولار، أو ما نسبته ١٩ في المائة، مقارنةً بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن البند الوحيد الذي يبين زيادة في الاحتياجات تحت المرافق والبنية التحتية هو الخدمات الأمنية، وهي ناتجة عن رد تكاليف توفير أمن الإقامة للأفراد النظاميين في إطار المعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة. واستفسرت اللجنة الاستشارية عن سبب زيادة الاحتياجات المتعلقة برد التكاليف إلى الأفراد النظاميين في إطار المعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة، في ضوء الخفض المقترح لهؤلاء الموظفين وعمّا إذا كان أثر الخفض التدريجي الوشيك للبعثة قد أُخذ في الحسبان لدى وضع الميزانية للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وأبلغت اللجنة بما يلي:

- (أ) استندت المبالغ المقدّرة لسداد تكاليف المعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة للأفراد النظاميين إلى الأرقام المقترحة سابقاً لهؤلاء الموظفين ويتعين تسويتها انخفاضاً؛
- (ب) وُضعت الصيغة النهائية للتغييرات في العدد المقرر من الأفراد النظاميين والخفض المقترح بنسبة إضافية قدرها ٥ في المائة في الموظفين المدنيين، في مرحلة متأخرة جدا من إعداد الميزانية. ونظراً لضيق الوقت، لم تخفّض سهواً تبعاً لذلك بعض الاحتياجات من الموارد في فئة تكاليف التشغيل، التي تُحتسب بالرجوع مباشرة إلى أعداد الموظفين.
- ٣٨ - في ضوء المعلومات الواردة في الفقرة ٣٧ (أ) و (ب) أعلاه، زُودت اللجنة الاستشارية بالاحتياجات المحدّثة التي تبين التخفيضات المزمع إدخالها تحت بنود الإنفاق المختلفة المقدّرة في فئة التكاليف التشغيلية. بما في ذلك التخفيضات المتعلقة بتسديد التكاليف المقترحة للمعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة للأفراد النظاميين، على النحو المبين في الجدول التالي الوارد أدناه (بدولارات الولايات المتحدة).

الاحتياجات المحدّثة التي تبين			فئة التكاليف التشغيلية
المبلغ المقدر للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥ ^١	الخفض في المبلغ التقديري للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	المبلغ المنقح للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	
٢٦٨ ٩٠٠	(١٥ ٦٠٠)	٢٥٣ ٣٠٠	المرافق والبنية التحتية المرافق العامة (انخفاض في فواتير المياه)

فئة التكاليف التشغيلية	المبلغ المقدر للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	الاحتياجات المحدثة التي تبين الخفض في المبلغ التقديري للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥	المبلغ المنقح للفترة ٢٠١٦/٢٠١٥
خدمات الأمن. انخفاض في تسديد تكاليف المعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة؛ الاحتياجات من قوات الحرس لا تتطلب تعديلاً	٥٥١٨٧٠٠	(٤٣٨٠٠٠)	٥٠٨٠٧٠٠
القرطاسية واللوازم المكتبية	٢٨٤١٠٠	(١٩١٠٠)	٢٦٥٠٠٠
المجموع الفرعي	٦٠٧١٧٠٠	(٤٧٢٧٠٠)	٥٥٩٩٠٠٠
النقل البري	٥١٩٧٠٠	(٢٥٠٠)	٥١٧٢٠٠
التصليح والصيانة	١٩٥٨٠٠	(٢٢٧٠٠)	١٧٣١٠٠
التأمين من المسؤولية قبل الغير	٣٩٠٣٢٠٠	(٣٧٥١٠٠)	٣٥٢٨١٠٠
الوقود والزيوت ومواد التشحيم	٤٦١٨٧٠٠	(٤٠٠٣٠٠)	٤٢١٨٤٠٠
المجموع الفرعي			
الاتصالات	٢٥٩٦٥٠٠	(١١٦٠٠٠)	٢٤٨٠٥٠٠
الاتصالات التجارية (تقليص فواتير الهاتف)	٢٥٩٦٥٠٠	(١١٦٠٠٠)	٢٤٨٠٥٠٠
المجموع الفرعي			
تكنولوجيا المعلومات	٣٤٩٦٤٠٠	(١١٠٥٠٠)	٣٣٨٥٩٠٠
خدمات تكنولوجيا المعلومات (تقليص حسابات البريد الإلكتروني الجاري تعهدها، والتكاليف الأخرى السابق تسويتها تبعاً للعدد المنخفض من الحواسيب الشخصية)	٣٤٩٦٤٠٠	(١١٠٥٠٠)	٣٣٨٥٩٠٠
المجموع الفرعي			
الخدمات الطبية	٣٣١٧٠٠	(٨٦٤٠٠)	٢٤٥٣٠٠
الخدمات الطبية (انخفاض الخدمات الطبية المقدمة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة)	٣٣١٧٠٠	(٨٦٤٠٠)	٢٤٥٣٠٠
المجموع الفرعي			
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٢٢٧٨٠٠	(٢٤٩٠٠)	٢٠٢٩٠٠
السزي الرسمي، والأعلام، والشارات (انخفاض في التجهيزات المقدمة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة)	٢٢٧٨٠٠	(٢٤٩٠٠)	٢٠٢٩٠٠
حصص الإعاشة	٧٠٣٠٠	(٤٣٠٠)	٦٦٠٠٠
المجموع الفرعي	٢٩٨١٠٠	(٢٩٢٠٠)	٢٦٨٩٠٠
المجموع	١٧٤١٣١٠٠	(١٢١٥١٠٠)	١٦١٩٨٠٠٠

(أ) انظر A/69/820.

٣٩ - في ضوء الاحتياجات المحدثة الناجمة عن أوجه الخفض في النفقات التقديرية المقدمة في ما يتعلق ببنود محددة تحت التكاليف التشغيلية، توصي اللجنة الاستشارية بخفض قدره ١٠٠ ٢١٥ ١ دولار تحت هذه التكاليف.

المشاريع السريعة الأثر

٤٠ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للمشاريع السريعة الأثر للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ مليوني دولار، بزيادة قدرها ١٠٠ في المائة مقارنةً بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتحت العنصر ٣، توطيد السلام ودعمه، يشير الأمين العام إلى حافظة للمشاريع السريعة الأثر تضم ٦٠ مشروعاً. وفي الفقرة ٢٤٠ من الميزانية المقترحة (A/69/820)، يشار إلى أن الحافظة ستعكس الأبعاد المتعددة لولاية البعثة. وبشكل خاص، ودعمًا للمساعي الحميدة التي تقوم بها البعثة، تهدف هذه المشاريع إلى بناء الثقة في العملية الانتقالية للبعثة وتعزيز وجود وأداء المؤسسات المدنية والمعنية بسيادة القانون في الأماكن الحيوية في المقاطعات. ويشير الأمين العام أيضاً إلى أن المشاريع المقترحة تهدف إلى تعزيز المصالحة واللحمة الاجتماعية، من خلال إشراك فئات مستهدفة وتنفيذ المبادرات الاجتماعية وتلك الرامية إلى تحسين سبل كسب العيش، وتوفير الخدمات الأساسية، بما في ذلك دعم جهود الإنعاش في فترة ما بعد دحر داء إيبولا. وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح الأمين العام بإنشاء وظيفة موظف معاون للشؤون المدنية برتبة ف-٢ تحت العنصر ٣ (المرجع نفسه، الفقرة ١١٢، انظر أيضاً الفقرة ٢٩ (ج) أعلاه).

٤١ - ترحب اللجنة الاستشارية بتعزيز حافظة المشاريع السريعة الأثر في البعثة، فهي أداة مفيدة للفترة الانتقالية للبعثة ولاستراتيجية الخروج التي تنتهجها، وتشجع البعثة على اختيار وتنفيذ المشاريع في الوقت المناسب بما يحقق الأثر السريع المتوخى للمشاريع. إن اللجنة على ثقة من أن القدرة الإضافية التي سيوفرها موظف معاون للشؤون المدنية برتبة ف-٢ ستدعم إدارة المشاريع.

اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

٤٢ - تبلغ الاحتياجات التقديرية من اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ مقدار ٣٤٧ ٧٠٠ دولار، بزيادة قدرها ١ ٤٤١ ٥٠٠ دولار، أو ما نسبته ٤٩,٦ في المائة، مقارنةً بالاعتماد المخصص للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. وتعزى الزيادة المقترحة في الاعتماد المقرر إلى المخطط الجديد للحسابات، الذي يُدرج تكاليف شحن معدات الهندسة والنقل وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وغيرها من اللوازم العامة تحت هذا البند

من النفقات، بعدما كانت تكاليف الشحن مدرجة في تكلفة حيازة أنواع مختلفة من المعدات التي تضمنتها بنود محددة من ميزانية الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. كما تنجم هذه الزيادة في الاحتياجات عن الزيادة في رسوم التدريب، المدرجة تحت هذا البند من بنود الإنفاق عوض إدراجه تحت استشاريي التدريب (الوارد في بند إنفاق مستقل).

٤٣ - لدى الاستفسار عن الوفورات المحتملة المتوخى تحقيقها في ضوء زيادة الاستعانة بشركات التدريب عوض استشاريي التدريب، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، نتيجة للتغيير المقترح في طريقة توفير التدريب من قبل شركات التدريب نيابة عن البعثة، لا يُتوقع تحقيق وفورات إنما يُتوقع تحقيق جودة أفضل في خدمات التدريب وخفض الأعباء الإدارية. ويُتوقع خفض الاحتياجات من استشاريي التدريب بما يقدر بمبلغ ١٩٠ ٠٦٢ دولاراً، ستقابلة زيادة في الاعتماد المخصص لرسوم التدريب. تتوقع اللجنة الاستشارية، بعد التحول من استخدام فرادى الاستشاريين إلى الاستعانة بشركات التدريب، أن ينجم عن ذلك خفض في عبء العمل الإداري في شكل مكاسب في زيادة الكفاءة.

٤٤ - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصياتها الواردة في الفقرات ٢٦ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٩ أعلاه، بالموافقة على الموارد المطلوبة للتكاليف التشغيلية.

٤ - مسائل أخرى

المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة

٤٥ - يقترح الأمين العام زيادة عدد برامج بناء القدرات للموظفين الوطنيين من خلال أنشطة التدريب، بما فيها الدورات التدريبية الداخلية والإلزامية التي ينظمها المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة التابع للبعثة. وكما أُشير في الفقرة ٢٩ (د) أعلاه، يقترح الأمين العام أيضاً إنشاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة الوطنية في المركز من أجل تعزيز بناء قدرات الموظفين الوطنيين (A/69/820، الفقرة ١٧٩). ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن المركز يقدم مجموعة واسعة من البرامج التدريبية إلى الموظفين الوطنيين، يمكن أن تفضي إلى تحسين فرص عملهم مع مؤسسات أخرى في حال انفصالهم عن العمل في البعثة أو في حال انتهاء البعثة. وفي هذا الصدد، أُبلغت اللجنة بأن الأنشطة المقترحة لبناء قدرات الموظفين الوطنيين تشمل تنظيم المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة دورتين جديرتين بالذكر، تتعلق الأولى بالوساطة في النزاعات وتعلق الثانية ببناء السلام والتنمية، فضلاً عن المعرض المقبل لفرص العمل لعام ٢٠١٥. ترحب اللجنة الاستشارية بالجهود التي تبذلها البعثة في سبيل بناء قدرات الموظفين الوطنيين في ضوء التخفيض المقرر للبعثة.

تدريب الموظفين الدوليين

٤٦ - يُقترح تنظيم دورات تدريبية لما مجموعه ١ ١٨٩ موظفا دوليا في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، مقارنةً بـ ٨١٩ موظفا دوليا للفترة ٢٠١٤/٢٠١٥. واستفسرت اللجنة الاستشارية عن سبب الزيادة في العدد التقديري للموظفين الدوليين المقرر تدريبهم بالنظر إلى الخفض المقترح في عدد الموظفين الدوليين في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. وأبلغت اللجنة أن البعثة توفر طائفة واسعة من فرص التدريب داخل البعثة لجميع الموظفين، بما فيها دورات في اللغات وتنمية المهارات الإدارية وسلسلة الإمداد، وأن الزيادة المقترحة في عدد الموظفين الدوليين المقرر تدريبهم تعزى أساسا إلى الزيادة في الدورات التدريبية داخل البعثة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن تدريب عدد أكبر من المشاركين في إطار الدورات المقدمة داخل البعثة يزيد من فعالية تكلفة هذا النشاط.

مكتب الاتصالات والإعلام

٤٧ - يقترح الأمين العام إعادة هيكلة وحدة المنشورات في مكتب الاتصالات والإعلام من خلال دمج وحدتي الفيديو والتصوير الفوتوغرافي وتغيير اسم وحدة وسائط الإعلام المتعددة، بحيث تشكل مركزا رئيسيا متكاملا لجميع الأنشطة والنواتج المتعددة الوسائط (المرجع نفسه، الفقرة ٥٦). ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن إعادة التشكيل المقترحة تعكس الانخفاض في وظائف الوحدة من ٥٤ في الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥ إلى ٤٩ في الفترة ٢٠١٥/٢٠١٦. تشير اللجنة الاستشارية إلى توصيتها بالإبقاء على هيكل الملاك الوظيفي لمكتب الاتصالات والإعلام قيد الاستعراض، بما في ذلك دمج وحدتي الفيديو والتصوير الفوتوغرافي، تمهيدا لإجراء تخفيضات محتملة في المستقبل (A/68/782/Add.16)، الفقرة ٢٧). وترحب اللجنة بإعادة الهيكلة المقترحة التي تنطوي على دمج وحدة المنشورات، ووحدة الفيديو ووحدة التصوير الفوتوغرافي في وحدة موحدة متعددة الوسائط.

البيئة

٤٨ - في إطار العنصر ٤، دعم البعثة، يقترح الأمين العام إنشاء وحدة الصحة والسلامة المهنيتين والبيئة بغية تعزيز صحة وسلامة جميع أفراد وموظفي البعثة؛ وإجراء عمليات تفتيش دورية في مجالي الصحة والسلامة المهنيتين والبيئة؛ واتخاذ تدابير وقاية ومكافحة من أجل ضمان السلامة العامة في مكان العمل؛ وإعداد التعليمات وتنفيذ الإجراءات لخفض أو إزالة المخاطر في مكان العمل؛ وتحديد مؤشرات الصحة والسلامة. وأشار سابقا إلى أن الموظفين الذين يؤدون مهام ذات الصلة بحماية البيئة تابعون لمكتب رئيس تقديم الخدمات، وإلى أن

الهدف من اقتراح الوحدة الجديدة هو زيادة إبراز دور ومهام أنشطتها التي تُعتبر حيوية للبعثة (انظر A/69/820، الفقرتان ١٣٥ و ١٥٦).

٤٩ - ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن السياسة البيئية للبعثة جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية خروج البعثة. وفي ما يتعلق بالخطوات التي قامت بها البعثة من أجل الحفاظ على البيئة، أُبلغت اللجنة بأن البعثة ركّبت سبع محطات لمعالجة مياه المجاري لمنع تلوث البيئة الناجم عن تدفق النفايات السائلة، وبأن البعثة تتأكد من إخلاء كل المواقع والمرافق وفقاً للمعايير البيئية للأمم المتحدة.

٥٠ - وبالنسبة إلى التخلص من النفايات، أُبلغت اللجنة الاستشارية بما يلي: (أ) يجري التخلص من النفايات الصلبة إما عن طريق البائعين وإما مباشرة في أماكن توافق عليها وكالة حماية البيئة التابعة لحكومة ليبيريا؛ (ب) تعالج بعض النفايات السائلة في الموقع ويجرى التخلص منها في مواقع موافق عليها بشكل مماثل؛ (ج) يجري التخلص من النفايات السائلة الأخرى كالزيوت المستعملة عن طريق بائع للتخلص من النفايات معتمد من قبل وكالة حماية البيئة التابعة لحكومة ليبيريا؛ (د) تسلم النفايات الإلكترونية إلى وحدة التخلص من الممتلكات بغية التخلص منها عن طريق بائع للتخلص من النفايات معتمد من قبل حكومة ليبيريا.

٥١ - تنوه اللجنة الاستشارية بالتدابير التي اتخذتها البعثة دعماً للحفاظ على البيئة، وهي على ثقة من أنه لن يؤلى أي جهد في سبيل التقليل إلى أدنى حد من أي أثر ضار على البيئة ناجم عن أنشطة البعثة.

التعاون مع الشركاء والفريق القطري

٥٢ - يذكر الأمين العام أن البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري سيواصلان تقديم الدعم للمشاركة الرسمية لليبيريا في لجنة بناء السلام^(١) وذلك من خلال البرنامج مشترك للعدالة والأمن، وفي مواصلة تنفيذ خريطة الطريق الاستراتيجية من أجل التعافي وبناء السلام والمصالحة على الصعيد الوطني في ليبيريا. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن ليبيريا هي أحد البلدان المدرجة في جدول أعمال لجنة بناء السلام. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يدرج المعلومات عن أنشطة بناء السلام في تقاريره المقبلة المتعلقة بالميزانية.

(١) في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، اعتمدت حكومة ليبيريا وتشكيلة ليبيريا التابعة للجنة بناء السلام بيان الالتزامات المتبادلة بشأن بناء السلام في ليبيريا (PBC/4/LBR/2) لمواكبة جهود بناء السلام التي تبذلها ليبيريا.

٥٣ - ويشار أيضا إلى ما يلي: (أ) ستواصل البعثة والفريق القطري التعاون في عمليات الإصلاح الهامة التي تقدم فيها البعثة الدعم السياسي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساعدة التقنية، كما يحصل مثلا في عملية مراجعة الدستور والمصالحة الوطنية؛ (ب) نظراً إلى ضرورة تحقيق تعافٍ وإنعاشٍ على المدى الطويل نتيجة لتفشي فيروس إيبولا، ستقوم البعثة بمساعٍ حميدة وتقدم الدعم السياسي للحكومة، وستتعاون أيضا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي في إسداء المشورة بشأن إنشاء نظام للحد من مخاطر الكوارث؛ (ج) وستواصل البعثة أيضا التعاون مع الفريق القطري في التصدي لتزايد انتشار حالات العنف الجنسي والجنساني في ليريا (المرجع نفسه، الفقرة ٤٢). تنوّه اللجنة الاستشارية بالخطوات التي اقترحت البعثة القيام بها في هذا الصدد.

توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٥٤ - بناء على طلب اللجنة الاستشارية، قُدمت المعلومات عن الإجراءات التي اتخذتها البعثة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)، على النحو التالي: (أ) في ما يتعلق بعدم الامتثال لسياسة حجز تذاكر السفر جوا قبل موعد الرحلات بـ ١٦ يوما، نجحت حالات عدم الامتثال عن طبيعة عمل البعثة وعدم كفاية المعلومات عن أنشطة التدريب المقبلة؛ ومع ذلك، أصدرت البعثة رسائل تذكيرية إلى موظفيها للتأكد من الامتثال لهذه السياسة على نحو أفضل؛ (ب) في ما يتعلق بالتأخير في شطب الممتلكات والمنشآت والمعدات، أطلقت البعثة عملية لمعالجة جميع الحالات العالقة، ولم يتبق سوى ٨ حالات عالقة؛ (ج) في ما يتعلق بحالات التأخير في التخلص من الأصول المشطوبة، أنجزت البعثة تسوية جميع الحالات العالقة بحلول ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. إن اللجنة الاستشارية على ثقة من أن البعثة ستنفذ بالكامل جميع التوصيات العالقة الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات على سبيل الأولوية.

خامسا - خاتمة

٥٥ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ في الفقرة ٧٣ من تقرير الأداء (A/69/667). توصي اللجنة الاستشارية بأن يُقَيَّد لحساب الدول الأعضاء الرصيدُ الحر البالغ ٢٨ ٤٣١ ٧٠٠ دولار، إضافة إلى الإيرادات والتسويات الأخرى البالغ قدرها ٥ ١٠٠ ٨٠٠ دولار.

٥٦ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في الفقرة ١٣ من مذكرة الأمين العام (A/69/857). توصي اللجنة الاستشارية بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يفوق ٤٠٠ ٩٥٩ ٩٠٠ دولار للإنفاق على البعثة خلال فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، إضافة إلى مبلغ ٤٢٧ ٢٦٧ ٠٠٠ دولار الموافق عليه للبعثة بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٩١/٦٨ و ٢٥٩/٦٩. وينبغي أن يُطلب من الأمين العام تقديم معلومات مفصلة عن النفقات الفعلية المتكبدة في سياق تقرير أداء البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٥٧ - وترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بتمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في الفقرة ٢٥٨ من الميزانية المقترحة (A/69/820). وبمراعاة التوصيات الواردة في الفقرات ٢٦ و ٣٣ و ٣٥ و ٣٩ أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بأن تعتمد الجمعية مبلغا إجماليه ٣٥٢ ٨٦٢ ٥٠٠ دولار للإنفاق على البعثة خلال فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية البعثة إلى ما بعد ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥.

الوثائق الرسمية المستخدمة للاستعراض أو كمرجع

الوثائق

- أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/667)
- ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/69/857 و Corr.1)
- ميزانية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (A/69/820)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام خلال فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ (A/69/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وميزانيتها المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/68/782/Add.16)
- قرارات الجمعية العامة ٢٧٧/٦٧ و ٢٩١/٦٨ و ٢٥٩/٦٩
- قرارا مجلس الأمن ٢١٩٠ (٢٠١٤) و ٢٢١٥ (٢٠١٥)

المرفق

موجز التغييرات المقترح إدخالها على ملاك موظفي بعثة الأمم المتحدة في
ليبريا للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
التوجيه التنفيذي والإدارة			
مكتب الممثل الخاص للأمين العام	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف شؤون السياسات
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون السياسات إلى وحدة إصلاح قطاع الأمن
	٢-		
مركز العمليات المشتركة			
	١-	ف-٥	إلغاء وظيفة رئيس مركز العمليات المشتركة
	١-	م أ م	إلغاء منصب موظف مسؤول عن التقارير
	١-	ف-٤	نقلت وظيفة نائب رئيس مركز العمليات المشتركة إلى مركز التحليلات والعمليات المشتركة بصفة موظف عمليات مشتركة
	١-	خ م	نقل وظيفة لمساعد إداري إلى مركز التحليل والعمليات المشتركة
	١-	م أ م	نقل منصب موظف مسؤول عن التقارير إلى مركز التحليلات والعمليات المشتركة
	٥-		
مركز التحليلات والعمليات المشتركة (دمج مركز التحليل المشترك للبعثة ومركز العمليات المشتركة)			
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة محلل معلومات
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة موظف شؤون سياسية
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة موظف معاون للشؤون السياسية
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف عمليات مشتركة من مركز العمليات المشتركة
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري من مركز العمليات المشتركة
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف مسؤول عن التقارير من مركز العمليات المشتركة
	١-		
وحدة التخطيط الاستراتيجي			
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١-	م ف و	إلغاء وظيفة موظف وطني للتخطيط
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	٣-		
مكتب الاتصالات والإعلام	١-	خ م	إلغاء وظيفة موظف تقنيات البث الإذاعي
	١-	خ م	الإلغاء وظيفة مصور
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد منتج فيديو
	١-	م أم	إلغاء وظيفة موظف لشؤون الإعلام
	٥-		
وحدة دعم التعاون الإقليمي والتعاون بين البعثات	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف اتصال
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى خدمات توظيف السلام
	١-	م أم	نقل وظيفة موظف اتصال إلى فريق الدعم الميداني
	٣-		
فريق الدعم الميداني	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق إلى مكاتب المقاطعات
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف اتصال من مكاتب المقاطعات
	١+	م أم	نقل وظيفة موظف اتصال من وحدة دعم التعاون الإقليمي والتعاون بين البعثات
	-		
مكاتب المقاطعات	٢+	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الإعلام
	٥-	خ ع و	إلغاء وظائف رصد حقوق الإنسان
	٤-	م أم	ألغيت وظائف موظف شؤون مدنية
	١-	م أم	إلغاء وظيفة موظف لشؤون الإعلام
	١-	ف-٣	نقل وظيفة رئيس مكتب إلى مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (توظيف السلام) بصفة موظف شؤون مدنية
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف اتصال إلى فريق الدعم الميداني
	١-	م أم	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى قسم إصلاح القوانين والسياسات
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون من قسم إصلاح القوانين والسياسات
	٣+	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق من فريق الدعم الميداني
	٧-		

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
العنصر ١: الأمن			
مكتب مفوض شرطة الأمم المتحدة	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١+	خ ع و	نقل وظيفة مساعد إداري من قسم إصلاح القوانين والسياسات
	١+	خ ع و	نقل وظيفة مساعد إداري من قسم التدريب والتوجيه
	١+		
العنصر ٢: سيادة القانون			
مكتب الممثل الخاص للأمين العام (سيادة القانون)	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة مساعد خاص
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	٢-		
وحدة بناء القدرات والتوجيه	٢+	ف-٤	إلغاء وظيفتي موظف شؤون قضائية
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من وحدة التدريب والتوجيه
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من وحدة التدريب والتوجيه
	٢+	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد إداري إلى قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	٩+		
قسم الوصول إلى العدالة والأمن	١-	ف-٥	إلغاء وظيفة موظف أقدم للشؤون القضائية
	١-	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف شؤون قضائية
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	٢-	م ف و	إلغاء وظيفة موظف شؤون قضائية
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية إلى قسم إصلاح القوانين والسياسات
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه
	٣-	م ف و	نقل وظائف موظف شؤون قضائية إلى مكاتب المقاطعات بصفة موظف لشؤون سيادة القانون
	٢-	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد إداري إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه
	١٥-		
قسم إصلاح القوانين والسياسات	١+	م أم	إنشاء وظيفة موظف شؤون قضائية
	١-	م ف و	إلغاء وظيفة موظف لشؤون التدريب
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية إلى مكاتب المقاطعات بصفة موظف لشؤون سيادة القانون
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد إداري إلى مكتب مفوض شرطة الأمم المتحدة
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون قضائية من قسم الوصول إلى العدالة والأمن
	١+	م أم	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون من مكاتب المقاطعات
	-		
وحدة التدريب والتوجيه	١-	م ف و	إلغاء وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى وحدة إصلاح قطاع الأمن
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى وحدة بناء القدرات والتوجيه
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون إلى الدائرة الاستشارية للمؤسسات الإصلاحية والسجون
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد إداري إلى مكتب مفوض شرطة الأمم المتحدة
	٧-		
الدائرة الاستشارية للمؤسسات الإصلاحية والسجون	١+	ف-٣	إنشاء وظيفة موظف لشؤون السجون
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة مستشار لشؤون السجون
	١-	م أم	إلغاء وظيفة موظف إداري

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١+	م ف و	إعادة ندب وظيفة مستشار قانوني من قسم حقوق الإنسان والحماية
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون من وحدة التدريب والتوجيه
	١+		
وحدة إصلاح القطاع الأمني	١+	م أم	إنشاء وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون السياسات من مكتب الممثل الخاص للأمين العام
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف لشؤون سيادة القانون من وحدة التدريب والتوجيه
	٣+		
قسم حقوق الإنسان والحماية	١+	م أم	إنشاء وظيفة موظف معاون لشؤون حقوق الإنسان
	١-	ف-٤	ألغاء وظيفة موظف لشؤون حقوق الإنسان
	١-	م ف و	إعادة ندب وظيفة موظف معاون لشؤون حقوق الإنسان إلى الدائرة الاستشارية للمؤسسات الإصلاحية والسجون بصفة مستشار قانوني
	١-		
العنصر ٣: توطيد السلام ودعمه			
مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (توطيد السلام)	١+	ف-٢	إنشاء وظيفة موظف معاون للشؤون المدنية
	١+	ف-٣	إعادة ندب وظيفة موظف للشؤون المدنية من مكاتب المقاطعات
	٢+		
دائرة توطيد السلام	١+	مد-١	نقل وظيفة مستشار خاص من قسم توطيد الحكم الديمقراطي
	١+	ف-٥	نقل وظيفة كبير موظفي شؤون الحكومة من قسم شؤون الحكومة
	١+	ف-٥	نقل وظيفة كبير موظفي الشؤون المدنية من قسم المصالحة وتوطيد السلام
	٤+	ف-٤	نقل وظائف موظف شؤون مدنية من قسم شؤون الحكومة
	٢+	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية من قسم المصالحة وتوطيد السلام
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون سياسية من قسم المصالحة وتوطيد السلام
	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل من قسم المصالحة وتوطيد السلام

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية من قسم توظيف الحكم الديمقراطي
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية من قسم المصالحة وتوظيف السلام
	١+	ف-٢	نقل وظيفة موظف معاون لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل من قسم المصالحة وتوظيف السلام
	١+	م خ	نقل وظيفة مساعد إداري من قسم توظيف الحكم الديمقراطي
	١+	م خ	نقل وظيفة مساعد إداري من قسم شؤون الحكومة
	١+	م خ	نقل وظيفة مساعد إداري من وحدة دعم التعاون الإقليمي والتعاون بين البعثات
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية من قسم الحكومة
	٢+	م ف و	نقل وظائف موظف معاون للشؤون المدنية من قسم الحكومة
	٣+	م ف و	نقل وظائف موظف شؤون مدنية من قسم المصالحة وتوظيف السلام
	٢+	م ف و	نقل وظيفتي موظف لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل من قسم المصالحة وتوظيف السلام
	٢+	م خ ع و	نقل وظيفتي مساعد فريق من قسم شؤون الحكومة
	١+	م خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق من قسم المصالحة وتوظيف السلام
	٣+	م أ م	نقل وظائف موظف شؤون مدنية من قسم شؤون الحكومة
	١-	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة موظف شؤون مدنية من ف-٣ (من قسم شؤون الحكومة)
	١-	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة موظف شؤون مدنية إلى ف-٢ (من قسم شؤون الحكومة)
	١+	ف-٣	إعادة تصنيف وظيفة موظف شؤون مدنية من ف-٤
	١+	ف-٢	إعادة تصنيف وظيفة موظف شؤون مدنية من ف-٤
	٣١+		
قسم توظيف الحكم الديمقراطي	١-	مد-١	نقل وظيفة مستشار خاص من دائرة توظيف السلام
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	١-	م خ	نقل وظيفة مساعد إداري إلى دائرة توظيف السلام
	٣-		
قسم المصالحة وتوظيف السلام	٣-	ف-٤	إلغاء وظائف موظفين للشؤون المدنية
	٢-	م أ م	إلغاء وظيفتي موظف شؤون مدنية

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفتي مساعد فريق
	١-	ف-٥	نقل وظيفة موظف أقدم للشؤون المدنية إلى دائرة توظيف السلام
	٢-	ف-٤	نقل وظيفتي موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف شؤون سياسية إلى دائرة توظيف السلام
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل إلى دائرة توظيف السلام
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	١-	ف-٢	نقل وظيفة موظف معاون لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل إلى دائرة توظيف السلام
	٣-	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	٢-	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون الإغاثة والإنعاش وإعادة التأهيل إلى دائرة توظيف السلام
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد إداري إلى دائرة توظيف السلام
	٢٠-		
قسم شؤون الحكم	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة شؤون مدنية
	١-	م ف و	إلغاء وظيفة شؤون مدنية
	١-	ف-٥	نقل وظيفة موظف أقدم لشؤون الحكم إلى دائرة توظيف السلام
	٤-	ف-٤	نقل وظيفتي موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى دائرة توظيف السلام
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	٢-	م ف و	نقل وظيفة موظف معاون للشؤون المدنية إلى دائرة توظيف السلام
	٢-	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد فريق إلى دائرة توظيف السلام
	٣-	م أ م	نقل وظائف موظف شؤون مدنية إلى دائرة توظيف السلام
	١٦-		
الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية	١-	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة موظف أقدم للشؤون الجنسانية إلى ف-٤
	١+	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة موظف شؤون جنسانية من ف-٥
	١-	م خ و	إلغاء وظيفة موظف شؤون جنسانية
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفتي مساعد إداري
	٣-		

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
الوحدة الاستشارية لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	١-	م ف و	إلغاء وظيفة موظف لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة خبير في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى تقديم الخدمات
	١-	م أ م	نقل وظيفة خبير في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى تقديم الخدمات
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى تقديم الخدمات
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد للأعمال المكتبية إلى تقديم الخدمات
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد تدريبي إلى تقديم الخدمات
	٧-		
العنصر ٤: دعم البعثة			
مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف إداري إلى قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري إلى قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق
	١-	ف-٢	نقل وظيفة موظف معاون إداري إلى قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق
	١-	م أ م	نقل وظيفة موظف مجلس تحقيق إلى قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق
	١-	م أ م	نقل وظيفة موظف لشؤون الصحة والسلامة المهنيين إلى قسم شؤون الصحة والسلامة المهنيين والبيئة
	١+	مد-١	نقل وظيفة مدير دعم البعثة من إدارة سلسلة الإمداد
	١+	ف-٥	نقل وظيفة موظف اتصال عسكري من تقديم الخدمات
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري من إدارة سلسلة الإمداد
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري من إدارة سلسلة الإمداد
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري/لشؤون الرعاية الاجتماعية من إدارة سلسلة الإمداد
	١-		
قسم مراجعة الحسابات والمخاطر والامتثال ومجلس التحقيق	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف إداري من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	١+	ف-٢	نقل وظيفة موظف معاون في مجلس التحقيق من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف في مجلس التحقيق من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	٥+		
المكتب الإقليمي لسلامة الطيران لغرب أفريقيا	١-	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة كبير موظفي سلامة الطيران الإقليمية إلى ف-٤
	١+	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة كبير موظفي سلامة الطيران الإقليمية من ف-٥
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لسلامة الطيران الإقليمية
	١-		
قسم شؤون الصحة والسلامة المهنيين والبيئة	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف لشؤون البيئة من تقديم الخدمات
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون البيئة من تقديم الخدمات
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف معاون لشؤون البيئة من تقديم الخدمات
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف لشؤون الصحة والسلامة المهنيين من مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	٤+		
قسم الميزانية والشؤون المالية	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد للشؤون المالية
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفة للشؤون المالية
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة للشؤون المالية
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الميزانية
	١-	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة موظف للشؤون المالية إلى ف-٣
	١+	ف-٣	إعادة تصنيف وظيفة موظف للشؤون المالية من ف-٣
	٥-		
قسم إدارة الموارد البشرية	١+	م ف و	إنشاء وظيفة موظف لشؤون الموارد البشرية
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة رئيس وحدة استشارات الموظفين
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة نائب رئيس شؤون الموظفين المدنيين
	٤-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الموارد البشرية
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد إداري

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	٢-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الموارد البشرية
	١-	ف-٤	نقل وظيفة كبير موظفي التدريب إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف تدريب إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف تدريب إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف تدريب لتكنولوجيا المعلومات إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	٢-	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد تدريب لتكنولوجيا المعلومات إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م أ م	نقل وظيفة مساعد تدريب إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م أ م	نقل وظيفة موظف للشؤون المالية/المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م أ م	نقل وظيفة مساعد لشؤون التطوير الوظيفي إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١-	م أ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة
	١+	م أ م	نقل وظيفة لموظف تنظيم إداري من متطوعي الأمم المتحدة من مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة
	١+	م أ م	نقل وظيفة لموظف شؤون مالية من متطوعي الأمم المتحدة من مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف من متطوعي الأمم المتحدة لشؤون الإدارة والتنظيم من مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة
	١+	خ ع و	نقل وظيفة كاتب وطني للشؤون اللوجستية من مكتب دعم متطوعي الأمم المتحدة
	١٤-		
المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة	٢+	خ ع و	إنشاء وظيفتين لمساعد لشؤون التدريب
	١+	ف-٤	نقل وظيفة كبير موظفي التدريب من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف تدريب من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف تدريب من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف تدريب على تكنولوجيا المعلومات من قسم إدارة الموارد البشرية
	٢+	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد لشؤون التدريب على تكنولوجيا المعلومات من قسم إدارة الموارد البشرية

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف تدريب من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف لشؤون الميزانية/المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثة من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	م أ م	نقل وظيفة موظف التطوير الوظيفي من قسم إدارة الموارد البشرية
	١+	م أ م	نقل وظيفة رئيس فريق إداري من قسم إدارة الموارد البشرية
	١٢+		
مركز عمليات دعم البعثة	١-	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة رئيس مركز عمليات دعم البعثة إلى ف-٤
	١+	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة رئيس مركز عمليات دعم البعثة من ف-٥
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لوجستيات
	٣-	خ ع و	إلغاء وظائف مساعد في المركز المشترك للعمليات اللوجستية
	٤-		
وحدة إدارة المعلومات	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون إدارة الوثائق
	١-		
خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية والمعلومات الجغرافية المكانية	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة كبير موظفي تكنولوجيا المعلومات
	١-	خ م	إلغاء وظيفة تكنولوجيا المعلومات
	٢-	خ م	إلغاء وظيفتي مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات
	٥-	خ ع و	إلغاء وظائف عامل لوحة مفاتيح
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة فني الاتصالات السلوكية واللاسلكية
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات
	٢-	م أ م	إلغاء وظيفتي مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون تكنولوجيا المعلومات
	١٤-		
قسم إدارة سلسلة الإمداد	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة رئيس وحدة المطالبات وحصر الممتلكات
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المطالبات
	١-	مد-١	نقل وظيفة رئيس إدارة سلسلة الإمداد إلى مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة بصفة نائب مدير دعم البعثة
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري إلى مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري/لشؤون الرعاية الاجتماعية إلى مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة
	٤-	خ ع و	نقل وظائف مساعدين لشؤون المطالبات إلى قسم حصر الممتلكات
	١+	ف-٥	نقل وظيفة رئيس قسم حصر إدارة سلسلة الإمداد من التخزين المتكامل
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري من تقديم الخدمات
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري من تقديم الخدمات
	٧-		
قسم إدارة الممتلكات (إدارة الممتلكات، المطالبات، المعدات المملوكة للوحدات)	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة كاتب لشؤون حصر الممتلكات
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة كاتب لشؤون التخلص من الممتلكات
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الاستلام والتفتيش
	١+	خ م	نقل وظيفة موظف للمعدات المملوكة للوحدات من وحدة التحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	٢+	خ م	نقل وظيفتي موظف مساعد للمعدات المملوكة للوحدات من وحدة التحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	٢+	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد فريق من وحدة التحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	٤+	خ ع و	نقل وظائف مساعد لشؤون المطالبات من إدارة سلسلة الإمداد
	٤+	م أم	نقل وظائف مساعد للمعدات المملوكة للوحدات من وحدة التحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	١٠+		
وحدة التحقق من المعدات المملوكة للوحدات	١-	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف تحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	١-	خ م	نقل وظيفة موظف تحقق من المعدات المملوكة للوحدات إلى قسم إدارة الممتلكات والمطالبات والمعدات المملوكة للوحدات
	٢-	خ م	نقل وظيفتي مساعد للتحقق من المعدات المملوكة للوحدات إلى قسم إدارة الممتلكات والمطالبات والمعدات المملوكة للوحدات
	٢-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق إلى قسم التحقق من المعدات المملوكة للوحدات

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	٤-	م أ م	نقل وظائف مساعد للتحقق من المعدات المملوكة للوحدات إلى قسم التحقق من المعدات المملوكة للوحدات
	١٠-		
قسم المشتريات	١-	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف مشتريات
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المشتريات
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المشتريات
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المشتريات
	٤-		
المخزن المتكامل	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المعدات والأصول
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المخازن
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مشغل مركبات ثقيلة
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الوقود
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المعدات والأصول
	٨-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون المخازن
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الإمداد
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الوقود
	١-	ف-٥	نقل وظيفة رئيس قسم الإمداد/المخزن المتكامل إلى مكتب رئيس إدارة سلسلة الإمداد
	١-	ف-٤	نقل وظيفة موظف إمداد إلى دعم الحياة
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف حصص الإعاشة إلى دعم الحياة
	١-	خ م	نقل وظيفة موظف وقود إلى دعم الحياة
	٤-	خ م	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود إلى دعم الحياة
	٢-	خ م	نقل وظيفتي مساعد لشؤون حصص الإعاشة إلى دعم الحياة
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى دعم الحياة
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد لشؤون الإمداد إلى دعم الحياة
	٢١-	خ ع و	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود إلى دعم الحياة
	٧-	خ ع و	نقل وظيفة مشغل مركبات ثقيلة إلى دعم الحياة
	٢-	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد لشؤون حصص الإعاشة إلى دعم الحياة
	٢-	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد لشؤون الإمداد إلى دعم الحياة
	٣-	خ ع و	نقل وظائف مساعد لشؤون المخزن إلى دعم الحياة

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١-	خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق إلى دعم الحياة
	٣-	م أم	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود إلى دعم الحياة
	٥-	م أم	نقل وظائف مساعد لشؤون حصص الإعاشة إلى دعم الحياة
	٢-	م أم	نقل وظيفتي مساعد لشؤون المخزن إلى دعم الحياة
	٧٤-		
تقديم الخدمات	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق
	١-	مد-١	إعادة تصنيف وظيفة رئيس تقديم الخدمات إلى ف-٥
	١+	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة رئيس تقديم الخدمات من مد-١
	١-	ف-٥	نقل وظيفة نائب رئيس تقديم الخدمات إلى مكتب مدير دعم البعثة ونائب مدير دعم البعثة بصفة موظف اتصال عسكري
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف إداري إلى مكتب رئيس إدارة سلسلة الإمداد
	١-	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري إلى مكتب رئيس إدارة سلسلة الإمداد
	١-	ف-٣	نقل وظيفة موظف لشؤون البيئة إلى وحدة الصحة والسلامة المهنيين والبيئة
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون البيئة إلى وحدة الصحة والسلامة المهنيين والبيئة
	١-	م ف و	نقل وظيفة موظف معاون لشؤون البيئة إلى وحدة الصحة والسلامة المهنيين والبيئة
	٧-		
قسم الخدمات الطبية	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة طبيب
	١-	م أم	إلغاء وظيفة ممرض
	٢-		
الوحدة الاستشارية لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (تدعيم الحكم الديمقراطي)
	١+	م أم	نقل وظيفة حبير في شؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (تدعيم الحكم الديمقراطي)
	١+	م ف و	نقل وظيفة موظف لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (تدعيم الحكم الديمقراطي)

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١+	خ ع و	نقل وظيفة مساعد لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (تدعيم الحكم الديمقراطي)
	١+	خ ع و	نقل وظيفة مساعد تدريب لشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (تدعيم الحكم الديمقراطي)
	٥+		
قسم النقل	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد للنقل/ورشة تصليح المركبات الثقيلة
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد للنقل/ورشة تصليح المركبات الخفيفة
	٣-	خ ع و	إلغاء وظائف سائق/إرسال بمركبات خفيفة
	٤-	خ ع و	إلغاء وظيفة سائق/إرسال بمركبات خفيفة
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد فريق
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الميزانية
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة ميكانيكي مركبات/كهربائي حركة السيارات
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة ميكانيكي مركبات/ورشة تصليح المركبات الخفيفة
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفة ميكانيكي مركبات/ورشة تصليح المركبات المتوسطة
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفتي ميكانيكي مركبات/ورشة تصليح المركبات الثقيلة
	١-	م أم	إلغاء وظيفة ميكانيكي مركبات واستقبال في ورشة تصليح
	١-	م أم	إلغاء وظيفة إرسال بمركبات خفيفة
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مراقب جودة/مساعد فريق/ورشة تصليح المركبات الخفيفة
	٢٠-		
قسم الطيران	١-	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة كبير موظفي الطيران إلى ف-٤
	١+	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة كبير موظفي الطيران من ف-٥
	١-	ف-٤	إعادة تصنيف رئيس مركز العمليات الجوية إلى ف-٣ بصفة موظف طيران
	١+	ف-٣	إعادة تصنيف موظف طيران من ف-٤
	-		
قسم الهندسة	١-	ف-٥	إعادة تصنيف وظيفة كبير المهندسين إلى ف-٤
	١+	ف-٤	إعادة تصنيف وظيفة كبير المهندسين من ف-٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
	١-	ف-٤	إلغاء وظيفة مهندس
	١-	خ م	إلغاء وظيفة مساعد في وحدة إدارة المرافق
	١-	خ م	إلغاء وظيفة فني هندسة
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفتي ميكانيكي مولدات كهربائية
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة فني تدفئة وتهيئة وتبريد
	٧-	خ ع و	إلغاء وظائف مساعد لشؤون إدارة المرافق
	٢-	خ ع و	إلغاء وظيفتي تقني هندسة
	١-	خ ع و	إلغاء وظيفتي تقني كهرباء
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مهندس مدني
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مهندس إنشائي (مدني)
	١-	م أم	إلغاء وظيفة مدير تشييد
	٢-	م أم	إلغاء وظيفتي ميكانيكي مولدات كهربائية
	١-	م أم	إلغاء وظيفة فني تدفئة وتهيئة وتبريد
	٢٢-		
دعم الحياة	١+	ف-٤	نقل وظيفة موظف إمداد من المخزن المتكامل
	١+	ف-٣	نقل وظيفة موظف لشؤون الوقود من المخزن المتكامل
	١+	خ م	نقل وظيفة موظف لشؤون الوقود من المخزن المتكامل
	٤+	خ م	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود من المخزن المتكامل
	٢+	خ م	نقل وظيفتي مساعد لشؤون حصص الإعاشة من المخزن المتكامل
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد إداري من المخزن المتكامل
	١+	خ م	نقل وظيفة مساعد لشؤون الإمداد من المخزن المتكامل
	٢١+	خ ع و	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود من المخزن المتكامل
	٧+	خ ع و	نقل وظائف مشغل مركبات ثقيلة من المخزن المتكامل
	٢+	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد لشؤون حصص الإعاشة من المخزن المتكامل
	٢+	خ ع و	نقل وظيفتي مساعد لشؤون الإمداد من المخزن المتكامل
	٣+	خ ع و	نقل وظائف مساعد لشؤون المخزن من المخزن المتكامل
	١+	خ ع و	نقل وظيفة مساعد فريق من المخزن المتكامل
	٣+	م أم	نقل وظائف مساعد لشؤون الوقود من المخزن المتكامل
	٥+	م أم	نقل وظائف مساعد لشؤون حصص الإعاشة من المخزن المتكامل
	٢+	م أم	نقل وظائف مساعد لشؤون المخزن من المخزن المتكامل
	٥٧+		

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	الوصف
وحدة الدعم الميداني لمتطوعي الأمم المتحدة	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد لشؤون الموظفين
	١-	م أ م	إلغاء وظيفة مساعد من متطوعي الأمم المتحدة للشؤون المالية والإدارية
	١-	خ ع و	نقل كاتب وطني للشؤون اللوجستية إلى قسم إدارة الموارد البشرية
	١-	م أ م	نقل وظيفة موظف من متطوعي الأمم المتحدة لشؤون الإدارة والتنظيم إلى قسم إدارة الموارد البشرية
	١-	م أ م	نقل وظيفة لموظف مالي من متطوعي الأمم المتحدة إلى قسم إدارة الموارد البشرية
	١-	م أ م	نقل وظيفة موظف دعوة من متطوعي الأمم المتحدة إلى قسم إدارة الموارد البشرية
	٦-		
الفريق المعني بالسلوك والانضباط	١-	خ ع و	إلغاء وظيفة مساعد إداري
	١-		
قسم الأمن	١-	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف أمن
	١-	ف-٢	إلغاء وظيفة موظف معاون للأمن
	٤-	خ م	إلغاء وظائف مساعدين لشؤون الأمن
	٧-	خ ع و	إلغاء وظائف مساعدين لشؤون الأمن
	١٣-		
المجموع	١٦٦-		
الموظفون الدوليون	٤٥-		
الموظفون الوطنيون	٨٨-		
متطوعو الأمم المتحدة	٣٣-		
المساعدة المؤقتة العامة	-		

المختصرات: خ م: الخدمة الميدانية؛ خ ع و: الخدمات العامة الوطنية؛ م ف و: موظف فني وطني؛ م أ م: متطوعو الأمم المتحدة.